جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

٧٢٣-١/١/١٦٢ جزء ثان

كتاب دوري رقم (١١٨) لسنة ٢٠١٨

بالإشارة الي منشور وزير المالية رقم (١١) لسنة ٢٠١٨، وايماءا الي الكتب الدورية ارقام (٨٥) لسنة ٢٠١٦ و(٥) لسنة ٢٠١٧ و(١٠٠) لسنة ٢٠١٨ و(١٠٨) لسنة ٢٠١٨ بشأن تحديد مواعيد صرف مرتبات العاملين وما في حكمها وترشيد الانفاق الحكومي.

وتيسيرا من وزارة المالية علي الوحدات الحسابية بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الحكم المحلي والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية، وحفاظا علي التدفقات النقدية للدولة، لذا فقد تؤكد وزارة المالية علي مواعيد صرف مرتبات العاملين وفي حكمها وذلك علي النحو التالي :

بيان الصرف	المواعيد
رواتب العاملين وما في حكمها، وما يتقاضاه العاملين بخلاف الرواتب.	بداية من اليوم الرابع والعشرون و حتى الثامن والعشرون من كل شهر.
متأخرات مستحقات العاملين ، وما يتقاضاه العاملين بخلاف الرواتب.	بداية من اليوم الثامن وحتي اليوم العاشر من كل شهر.

واذا ما تعارضت هذه المواعيد مع الاجازات والعطلات الرسمية للدولة يتم الصرف في يوم العمل السابق لتلك المواعيد ، علي ان يؤخذ بعين الاعتبار مواعيد جلسات المقاصة البنكية عند رفع ملفات المرتبات .

وتؤكد وزارة المالية علي عدم وجود اية استثناءات من المواعيد المحددة سالفة الذكر، و في حالات الضرورة القصوى التي تقتضي الصرف في غير تلك المواعيد المحددة ، فان الامر يتطلب حصول الجهة علي موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والأجهزة المركزية المستقلة، والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم ضرورة مراعاة الالتزام بما تقدم بكل دقة، علما بان مخالفة احكام هذا المنشور تعد مخالفة تستوجب المساءلة.

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

محاسب / عماد عبدالله عواد